



الموضوع: بشأن حظر منتجات الدواجن بجمهورية بولندا

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ..... وبعد

تلقينا خطاب اتحاد الغرف السعودية رقم ١٨/٤٥٥.٩٦٢١ وتاريخ ١٨/٤/٢١هـ المشار فيه إلى تلقي الاتحاد برقية عاجلة من وزارة التجارة رقم (١٢٨٣٦) وتاريخ ١٨/٤/٢١هـ المشار فيها إلى برقية معالي الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء رقم (١٠/١٨٨٨٦) وتاريخ ٢١/١٠/٢٠٢٤ م ، والمتضمنة التبليغ الفوري الصادر من المنظمة العالمية للصحة الحيوانية (WOAH) بتاريخ ٢٨/٢/١٤٤٦هـ الموافق ١/١٠/٢٠٢٤ م ، والذي يفيد بتفشي مرض (نيوكاسل) في مقاطعة (podlaskie) بجمهورية بولندا ، وصدور قرار الهيئة رقم (١٠/١٧٦٨٩) وتاريخ ١٢/٤/١٤٤٦هـ، الموافق ١٥/١٠/٢٠٢٤ م بشأن فرض حظر مؤقت على استيراد لحوم الدواجن وبيض المائدة ومنتجاتهما وتجهيزتهما من مقاطعة (podlaskie) بجمهورية بولندا ، ويستثنى من هذا الحظر لحوم الدواجن وبيض المائدة ومنتجاتهما التي خضعت لمعاملة حرارية تكون كفيلة بالقضاء على مرض (نيوكاسل) على أن تكون مطابقة للاشتراطات والضوابط الصحية والمواصفات القياسية المعتمدة ، مع إرفاق شهادة صحية صادرة من جهة معتمدة تثبت خلو المنتج من الفيروس أو القضاء عليه .

عليه أمل من التكرم بالاطلاع والاحاطة .

**وتفضلوا بقبول أطيبي تحياتي واحترامي ..**

رقم القيد (٥-١٠٤٩-٢٤)

**الأمين العام المكلف**  
**عتيق بن علي الثقفي**